



تقرير حول الرقابة الماليّة على بلدية "بئر الحفي"
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية (تصرّف
سنة 2018)

بلدية "بئر الحفي"

أحدثت بلدية "بئر الحفي"، في ما يلي البلدية، بمقتضى الأمر عدد 414 لسنة 1979 المؤرخ في 07 ماي 1979 المتعلق بإحداث بلدية بئر الحفي، وتبلغ مساحتها 50763 هكتارا كما يبلغ عدد سكانها 29989 نسمة وذلك حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014.

وتولت دائرة المحاسبات، في نطاق الصلاحيات الموكولة لها وفق القانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرخ في 8 مارس 1968¹ وفي إطار تنفيذ الإتفاقية المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية، القيام بمهمة رقابية للنظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به إلى جانب التأكد من مدى قدرة البلدية على تعبئة مواردها ومشروعية تأدية نفقاتها.

وتمّ تقديم الحساب المالي للبلدية بعنوان سنة 2018 والوثائق المدعمة له بتاريخ 19 جويلية 2019 وذلك في حدود الأجل القانونية المضبوطة وفق الفصل 192 من مجلة المحاسبة العمومية.

وإضافة إلى الأعمال المستندية شملت البلدية زيارات ميدانية خلال الفترة الممتدة من 09 إلى 11 ديسمبر 2019.

وتوفرت بالحساب المالي المذكور مجمل شروط التهيئة المستوجبة والمتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف وتقديم وثيقة حساب أصلية تتضمن ختم وإمضاء المحاسب وأمر الصرف وعدم انقطاع فترات تصرف المحاسبين المتعاقبين على المركز المحاسبي، إضافة إلى عدم وجود تشطيبات ومخرجات غير مصادق عليها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات المرسمة في جزئي الموارد الجبائية والموارد غير الجبائية الاعتيادية، خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2018 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية. كما أنّها خلصت إلى الوقوف على ملاحظات تعلق بتعبئة الموارد وتنفيذ النفقات.

¹ المتعلق بتنظيم دائرة المحاسبات

ا. النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2018

بلغت جملة موارد البلدية المثقلة بعنوان تصرف سنة 2018 حوالي 3,863 م.د في حين ناهزت المقابيض المحققة 2,803 م.د منها 1,742 م.د. مقابيض العنوان الأول و1,061 م.د. مقابيض العنوان الثاني. ويبين الجدول الموالي الوضعية المالية للبلدية في موقى سنة 2018 :

البيان	الفواضل	التقديرات (1)	التنقيحات (2)	التقديرات النهائية (2)-/(1)=(3)	المنجز (4)	الفارق (5) (3)-(4)=
	1275,537	2020,000	661,704	2681,704	2803,796	122,092 +

*بالألف دينار

اا. الرقابة على تحصيل الموارد وحماية الممتلكات.

1- تحليل الموارد

موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2018 ما جملته 1742,092 أ.د. وهي تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل الجبائية غير الاعتيادية.

المداخيل الجبائية الاعتيادية:

بخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية، بلغت هذه المداخيل في سنة 2018 ما جملته 1015,542 أ.د. وهي تتأتى من مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه ومن المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة ومن معاليم الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات.

ويبرز الجدول الموالي توزيع هذه المداخيل:

النسبة %	المبلغ (أ.د)	أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية
14,6	148,430	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة
68,3	693,825	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
17,1	173,287	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات
0	0	المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى
100	1015,542	المجموع

وتمثل "مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه" أهم عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2018، حيث بلغت ما قيمته 693,825 أ.د. توزعت بين مبالغ مستخلصة بعنوان استلزام أسواق الدواب والانتصاب للخضر والجلال والمسوخ البلدي لسنة 2018 بما قيمته 541,700 أ.د. ومبالغ مستخلصة بعنوان بقايا استخلاص لسنوات سابقة بما قيمته 152,125 أ.د.

من جانبها توزعت "المعاليم على العقارات والأنشطة" خاصة بين المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والمبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية.

ويبرز الجدول الموالي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبها:

النسبة %	المبلغ أ.د.	المعاليم على العقارات والأنشطة
20.3	30,140	المعلوم على العقارات المبنية
2.3	3,448	المعلوم على الأراضي غير المبنية
37.2	55,297	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
39.8	59,049	صندوق التعاون بين الجماعات المحلية
0.4	0,495	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات
100	148,430	المجموع

وبلغت تثقيلات سنة 2018 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 124.170 أ.د. توزعت بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 123,430 أ.د. والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 0,740 أ.د.

وباعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 216,770 أ.د. في موقى 2017، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان "المعاليم الموظفة على العقارات" إلى ما قدره 340,940 أ.د. في سنة 2018. وتم استخلاص 33,588 أ.د. أي بنسبة 78,11 % من تقديرات البلدية بهذا العنوان. وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية تباعا 9,5 % و 13,7 % من جملة المبالغ المثقلة بعنوان هذه المعاليم.

- المداخيل غير الجبائية الاعتيادية

بلغت المداخيل غير الجبائية الاعتيادية في سنة 2018 ما قيمته 726,549 أ.د. وتوزعت هذه الموارد بين "مداخيل الملك البلدي" و"المداخيل المالية الاعتيادية" المتأتية أساسا من "المناب من المال المشترك للجماعات المحلية".

وبلغت مداخيل الملك البلدي في سنة 2018 ما قيمته 4,053 أ.د. محققة بذلك نسبة استخلاص في حدود 42,2 % من جملة المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك باعتبار بقايا الاستخلاص المثقلة والتي ارتفعت إلى ما جملته 9,611 أ.د.

وبلغت موارد البلدية بعنوان المناب من المال المشترك ما قيمته 614,699 أ.د.

وبلغ بذلك مؤشر الاستقلال المالي² للبلدية 61,3 % خلال سنة 2018 وهو ما يعتبر دون الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية المحدد حسب صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ب 70 %.

-موارد العنوان الثاني:

تشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الإعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول التالي توزيع موارد العنوان الثاني:

الجزء	المبلغ (أ.د.)	النسبة
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	930,191	87,6
موارد الاقتراض	90,000	8,5
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	41,512	3,9
جملة موارد العنوان الثاني	1061,704	100

2- الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

- تقدير الموارد:

تمكّنت البلدية من إحكام تقديرات مواردها بخصوص العنوان الأول حيث فاقت نسبة الإنجاز 127,16 % كما أنها تمكّنت من إنجاز 163 % بالنسبة لتقديراتها لموارد العنوان الثاني باعتبار تحقيق 143 % من الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية مقارنة بتقديرات الميزانية فضلا عن تحقيق موارد اقتراض وموارد متأتية من الاعتمادات المحالة في حدود على التوالي 90 أ.د. و41,5 أ.د. واتّضح أنّ إنجاز تقديرات بعض الفصول ضمن العنوان الأول كانت ضعيفة نسبياً على غرار المعلوم على الأراضي غير المبنية التي بلغت 43,1 %. ويبيّن الجدول الموالي نسبة إنجاز تقديرات موارد كل من العنوان الأول والثاني من قبل البلدية خلال سنة 2018:

² - مؤشر الاستقلال المالي = الموارد الاعتيادية - (المناب من المال المشترك + المناب من صندوق التعاون بين البلديات) / الموارد الاعتيادية

النسبة (%)	الإنجازات	التقديرات	البيان
127,16	1742,092	1370,000	مجموع موارد العنوان الأول (د)
158,74	148,430	93,500	- المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة
113,70	693,825	610,200	- مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
167,75	173,287	103,300	- مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات
0	0,000	1,000	- مداخيل جبائية اعتيادية أخرى
48,25	4,053	8,400	- مداخيل الملك البلدي
130,5	722,495	553,600	- المداخيل المالية الاعتيادية
163,33	1061,704	650,000	مجموع موارد العنوان الثاني (د)
143,10	930,191	650,000	الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية
*	90,000	0	موارد الاقتراض
*	41,512	0	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة

- عدم دقة البيانات المدرجة بالحساب المالي

يقتضي ضمان شفافية الحساب المالي الفصل بين المبالغ المثقلة عن طريق أذون استخلاص وقتية والمبالغ المثقلة عن طريق أذون استخلاص نهائية إلا أنه لوحظ بخصوص التثقيلات المنجزة بعنوان المعاليم على العقارات المبنية إدماج مبالغ التثقيلات عن طريق أذون وقتية مع مبالغ التثقيلات عن طريق أذون نهائية صلب الحساب المالي للبلدية لسنة 2018. وأدى التصرف على هذا النحو إلى ارتفاع مبلغ التثقيلات عن طريق أذون استخلاص نهائية للمعاليم على العقارات المبنية إلى 123.430,376 ديناراً في حين أن المبلغ الجملي للمعلوم الموظف على العقارات المبنية وفق جدول التحصيل لسنة 2018 بلغ 112.303,074 ديناراً فقط. يذكر في هذا الإطار أنه تم ترسيم جميع الاستخلاصات بعنوان المعلوم على العقارات المبنية ضمن الاستخلاصات عن طريق أذون نهائية.

كما تبين أن البلدية لم تعتمد على جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية عند ادراج تقديرات الموارد بعنوان هذه المعاليم حيث تضمن الحساب المالي تقديرات بقيمة 35 أ.د. في حين بلغ مجموع المعاليم المستوجبة حسب جدول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية لسنة 2018 ما قيمته 112.303,074 د. وهو ما من شأنه أن يؤثر على دقة وشفافية الحساب المالي.

- إعداد جداول التّحصيل

فيما يتعلق بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية، لم يتم إدراج سوى 816 فصلا بجدول تحصيل المعلوم الموظف على العقارات المبنية ذات صبغة صناعية، مهنية أو تجارية بعنوان سنة 2018 مقابل تضمن سجل³ مكتب مراقبة الأداءات بسيدي بوزيد 2275 مؤسسة وأشخاص طبيعيين خاضعين للمعلوم على المؤسسات راجعين بالنظر لبلدية بئر الحفي في موفى سنة 2017 أي بنقص ناهز 1460 فصلا.

كما اعتمدت البلدية خلال سنة 2018 عند ترسيم العقارات المبنية واحتساب المعاليم المستوجبة في شأنها على البيانات المضمّنة بالتصاريح دون غيرها ودون أن تنجز في شأنها عمليّات الرّقابة الميدانية المنصوص عليها بالفصل 21 من مجلة الجباية المحليّة. ولا يسمح التصرف على هذا النحو بالتثبّت من صحّة البيانات المتعلقة خاصّة بالمساحة والخدمات المنتفع بها والتي يتمّ على أساسها تحديد المعاليم المستوجبة.

وقد أفادت البلدية في إجابتها أنّه تمّ إصدار مذكرة عمل لمصلحة الجباية لضرورة القيام بعمليّات المراقبة.

- التأخير في تثقيل جداول تحصيل

لوحظ تأخير في تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وتحصيل المعلوم على الأراضي الغير مبنية وذلك خلافا لمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية الذي ينصّ على ضرورة انجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة حيث تم تثقيل الجداول المذكورة بتأخير ناهز 29 يوما. ويبرز ذلك من خلال الجدول الموالي:

التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي من كل سنة	تاريخ تثقيل جدول التحصيل	تاريخ الإحالة من القابض إلى أمانة المال الجهوية	تاريخ الإحالة من البلدية إلى القابض	الجدول
29 يوما	2018/01/30	2018/01/08	2018/01/05	جدول المعلوم على العقارات المبنية
29 يوما	2018/01/30	2018/01/08	2018/01/05	جدول المعلوم على الأراضي غير المبنية

ويعود ذلك خاصة إلى تأخر البلدية في إحالة جداول التحصيل المذكورة إلى القابض البلدي.

³ وفق مراسلة صادرة عن مكتب مراقبة الأداءات - شارع الجمهورية - سيدي بوزيد بتاريخ 11 ديسمبر 2019.

والبلدية مدعوة إلى مزيد العمل على تقليص آجال إعداد هذه جداول وتثقيفها.

- استخلاص المعاليم على العقارات

لوحظ في هذا الصدد ضعف نسبة استخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية باعتبار بقايا الاستخلاص لسنة 2017 كما يبرز ذلك الجدول الموالي:

المعاليم	الثقيلات*(د)	استخلاصات (د)	نسبة الاستخلاص (%)	بقايا الاستخلاص
المعلوم على العقارات المبنية	315.775,549	30.140,154	9,5	285.635,345
المعلوم على الأراضي غير المبنية	25.165,152	3.448,831	13,7	21.716,321
المجموع				

*الثقيلات بإعتبار بقايا الإستخلاص إلى 2017/12/31

وقد أفاد القابض البلدي بسيدي بوزيد، قابض بلدية بئر الحفي، بأن النقص الحاد في الموارد البشرية خاصة منها عدول الخزينة، يشكّل عائقاً أمام تحقيق الأهداف المرجوة من متابعة الاستخلاصات وتعبئة الموارد.

كما أفادت البلدية في إجابتها بأنها تعمل جاهدة لتحسين نسب استخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي الغير المبنية.

- استغلال الطاقة الجبائية المتاحة

حثّ منشور وزير الداخلية عدد 16 والمؤرخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلق بتدعيم قدرات التصرف للجماعات المحليّة البلديات على تنمية مواردها الذاتية الجبائية وغير الجبائية من خلال استغلال الطاقة الجبائية المتاحة لديها وذلك من خلال إحكام عمليات جرد وإحصاء مختلف أصناف المعاليم وتحسين مردود الاستخلاصات وخاصة في ما يتعلّق بمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام باعتباره يوفّر طاقة جبائية هامة غير مستغلة بالمستوى المطلوب، إلا أنّه اتّضح على الرّغم من ضبط البلدية لقائمة اسمية في معاليم استغلال الرصيف لسنة 2018 بقيمة جمالية ارتفعت إلى 8010 ديناراً، فإنّها لم تستخلص منها سوى 4247,5 ديناراً.

وزيادة على ذلك تتوفّر البلدية على قائمة تشمل جميع اللّوحات واللافتات الإشهارية داخل المنطقة البلدية. وعلى الرغم من أن القيمة الجمالية التقديرية لهذه المعاليم بلغت حوالي 3800 ديناراً لسنة 2018، فإنّه لم يتم استخلاص سوى 1600 ديناراً.

وقد أفادت البلدية في إجابتها بأنها تعمل على تحيين مختلف القوائم المتعلقة بالمعاليم الممكن استخلاصها فضلا عن مزيد العمل في هذا المجال.

ولوحظ أنّ البلدية لم تتولّ إنجاز المعاينات الميدانية للعقارات التي أُصدرت في شأنها رخص بناء خلال سنة 2018 وهو ما لا يساعد على حسن متابعة مدى التقيد بالبيانات المضمّنة برخص البناء وعلى ضمان تثقيف المعاليم المستوجبة لفائدة البلدية بالدقّة اللازمّة.

- استخلاص المعاليم

خلافًا لمقتضيات المذكرة العامة عدد 2 المؤرخة في نوفمبر 2009 بخصوص اختصار آجال تتبع الديون الرّاجعة للجماعة المحليّة والتي نصّت على: "مباشرة إجراءات التتبع منذ منطلق السنة ودون انتظار تثقيف جداول التحصيل بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية خاصّة" وذلك بالاعتماد على جدول تحصيل السنة المنقضية مع إمكانية التنسيق مع البلدية بخصوص الفصول التي شهدت تغييرات، تبين أنه على الرغم من مباشرة القباضة البلديّة بسيدي بوزيد (مرجع نظر بلدية بئر الحفي) بتوجيه الإعلانات الخاصة بالمعلوم على العقارات المبنية منذ شهر جانفي 2018، فإنها لم تتولّ خلال كامل سنة 2018 إصدار أي إعلام بخصوص المعلوم على العقارات الغير مبنية.

فضلا عن ذلك، لوحظ ضعف عدد الإعلانات التي تم توزيعها خلال سنة 2018 والتي لم تتعدّ نسبة 8,8 % من جملة الفصول بخصوص العقارات المبنية. حيث تمّ توزيع 589 إعلاما مقابل 6657 فصلا ضمن جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية.

ولم تحرص القباضة البلديّة في نفس الإطار على إصدار السندات التنفيذية ضمن الطّور الجبري المنصوص عليها بالفصول 28 و30 و31 من مجلّة المحاسبة العمومية. ويذكر أنّ عدد الإنذارات الموجهة كان في حدود 411 إنذارا.

- التصرف في اللزمات

تولّت البلدية خلال سنة 2018 استلزام الأسواق الأسبوعية للدواب والانتصاب للخضر والغلال والمسليخ البلدي بقيمة جمليّة بلغت 600,200 أ.د. إلّا أن الإجراءات المتعلقة بهذه اللزمات شابها بعض النقائص.

من ذلك، اتّضح أنّ البلدية تعرّف السوق الأسبوعية للانتصاب بكونها "سوق الانتصاب للخضر والغلال" ولا تتولّى الفصل بين قسط سوق الخضر والمنتجات الفلاحية الصّرفة التي لا تخضع للأداء على القيمة المضافة⁴ وقسط المواد غير الفلاحية والمواد المختلفة وهو ما أدّى إلى حرمان الدولة من مداخيل إضافية من قيمة اللّزمة في سنة 2018 نظرا لعدم احتساب قاعدة الأداء على القيمة المضافة.

وفيما يتعلّق باللّزمة الخاصّة بالسوق الأسبوعية للدواب وخلافا للمنشور عدد 10 الصّادر عن وزير الدّاخلية المؤرّخ في 07 جوان 2013 حول التذكير بأهمّ المقتضيات المتعلّقة بالتصرّف في الأسواق الرّاجعة للجماعات المحليّة لم تلتزم البلدية بشروط الإسناد حيث تبين أنّ صاحب اللّزمة في حالة توقّف عن النشاط منذ 31 ديسمبر 2013 ولم يتولّى تسوية وضعيته الجبائية إلى موفّى نوفمبر 2019 حسب المعطيات المتوقّرة بالمنظومة الجبائية "رفيق".

كما لوحظ أنّه تمّ تثقيف المبالغ المتعلّقة بلزمتي سوق الدواب الأسبوعية والمسوخ البلدي في 09 فيفري 2018 في حين تمّ تثقيف سوق الانتصاب للخضر والغلال في 2 مارس 2018، ومن شأن حرص البلدية على التّسريع في تثقيف هذه المبالغ أن يساعد على الشّروع في استخلاصها في أقرب الأجال.

فضلا عن ذلك، وخلافا لمقتضيات المنشور عدد 10 سالف الذّكر، لم تحرص البلدية على إحكام مسك وإنجاز الحسابات المالية للمعاليم الواجبة بالأسواق وضمّان شفافية المعاملات وذلك من خلال طبع المصالح البلدية لكثّنشات الوصولات ووضعها على ذمة المحاسب البلدي واستعمال هذه الوصولات دون غيرها من قبل أصحاب اللّزمات الذي يمنع عليهم منعا باتا استعمال أية دفاتر أخرى ويتولّون الاستظهار بها عند كل طلب من طرف أعوان البلدية المؤهلين لتأمين المراقبة على أن لا يتمّ تجديد كثّنشات الوصولات لفائدة المستلزمين إلّا في صورة التأكّد من خلاص الأقساط التي حلّ أجلها.

وفيما يتعلّق باستخلاص لزمات سنة 2018، تبين أن البلدية لم تحكّم متابعة استخلاص المستلزمين للأقساط المستوجبة، حيث ارتفعت المبالغ الغير مستخلصة إلى ما قيمته 58,500 أ.د. توزعت بين 47,150 أ.د. بعنوان السوق الأسبوعية للدواب و11,350 أ.د. بعنوان سوق الانتصاب للخضر والغلال دون أن تتخذ البلدية تجاههما الإجراءات اللازمة على الرغم من توجيه القابض البلدي لطلب توقيف مستلزم في الغرض. يذكر في هذا الإطار أن بقايا الاستخلاص بعنوان مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه ارتفعت في موفى سنة 2017 إلى ما قيمته 819,647 أ.د.

⁴ - طبق مجلّة الأداء على القيمة المضافة.

وقد أوضحت البلدية في ردّها بأنها تسعى لحثّ المستلزمين على خلاص ما تخلّد بدمّتهم كما أنه سيتمّ العمل على طبع الكنشات وإيداعهم لدى القابض البلدي.

ومن جهته، أفاد القابض البلدي بأنه تولى لفت نظر البلدية للقيام بالإجراءات القانونية ضدّ مستلزمي الأسواق المتخلّدة بدمّتهم ديون لفائدة البلدية.

ومن شأن التقيّد بالإجراءات آنفة الذكر أن يساعد المصالح البلدية على حسن متابعة إنجاز اللّزمات والحصول على المعطيات الماليّة بخصوص رقم المعاملات المتداول بالسوق بما يتيح لها الاستئناس بهذه المعطيات لتحديد السّعر الافتتاحي للسنة الموالية.

الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

1-التحليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 935,860 أ.د سنة 2018 وتمثل نفقات التّأجير العمومي ووسائل المصالح 83,74 % من مجموع نفقات العنوان الأول.

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 565,022 أ.د. وتتوزع هذه النفقات بين الاستثمارات المباشرة وتسديد أصل الدين في حدود على التوالي 504,489 أ.د و60,532 أ.د ونسب تبلغ 89,29 % و10,71 %. ويبرز الجدول الموالي النفقات المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والمنجزة من قبل بلدية بئر الحفي خلال سنة 2018:

البيان	بالألف دينار
نفقات العنوان الأول (أ.د)	
التقديرات	820
الاعتمادات النهائية	1070
الإنجازات	935,860
نسبة الانجاز (%)	87,38
نفقات العنوان الثاني	
التقديرات	1200
الاعتمادات النهائية	1611,704
الإنجازات	565,022
نسبة الانجاز (%)	35,07

2-الملاحظات المتعلقة بالنفقات

- ✓ أظهر فحص مختلف الفواتير المرفقة للأوامر بالصرف أنه لا يتم في أغلب الحالات تسجيل هذه الفواتير بمكتب الضبط وهو ما لا يمكن من احترام الأولوية في خلاص المزودين ومن احتساب آجال الخلاص ومدى تقيدها بالتراتب القانوني فضلا عن عدم التثبت من شمولية الفواتير الواجب خلاصها.
- ✓ ينص الفصل 131 من مجلة المحاسبة العمومية على أن يقدم المحاسبون المختصون حجج إثبات مصاريفهم إلى قاضي المحاسبات، غير أنه تبين عدم إرفاق وثائق الصرف الواردة على الدائرة بالوثيقة التي تثبت الحصول على تأشيرة مراقب المصاريف وتم الاكتفاء بذكر رقم تأشيرة التعهد وتاريخها على وثيقة الأمر بالصرف.
- ✓ لوحظ عدم دفع مستحقات بعض المزودين في الآجال القانونية المحددة بخمسة وأربعين يوما كما ورد بالأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف. حيث تبين من خلال فحص وثائق الصرف أنّ بعض الفواتير تم خلاصها بتأخير تراوح بين 90 و111 يوما مقارنة بتاريخ تسلمها.
- ✓ ولا يتم أحيانا احترام آجال الصرف القانونية المحددة بعشرة أيام كما تؤكد على ذلك المذكرة العامة عدد 48 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها حيث تراوحت في بعض الحالات المدة الفاصلة بين تاريخ الأمر بالصرف وتاريخ الدفع من قبل القابض البلدي بين 27 و 59 يوما.
- ✓ ولوحظ بخصوص الفصل 2/10/2201 المتعلق بمصاريف "تعهد وصيانة وسائل النقل" أنه لا يتم التنصيب على الرقم المنجبي لوسائل النقل المنتفعة بقطع الغيار وهو ما يعيق عملية مراقبة هذا النوع من المصاريف. ويذكر في هذا الصدد أن مختلف الوثائق المثبتة للأوامر بالصرف أعداد 3 و36 و55 و61 و78 وبقيمة جمالية ناهزت 21,500 أ.د. لم تتضمن ما يمكن من تحديد وسائل النقل المنتفعة.
- ✓ كما تولت البلدية عقد نفقات بعد تاريخ 15 ديسمبر وفق ما يبينه تاريخ المصادقة على التعهد خلافا لمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية. وتعلقت هذه النفقات أساسا باستهلاك الكهرباء والغاز حيث أنّ كلاً من الأمر بالصرف عدد 80 وعدد 81 تم تحميلهما على تعهد مصادق عليه في 18 ديسمبر 2018. وناهزت القيمة الجمالية لهذه النفقات 111,500 أ.د.
- وقد عزت البلدية ذلك في إجابتها بسعها لتطهير الديون المؤسسات العمومية عبر تحويل اعتمادات وخلاص الفواتير الواردة.

✓ وخلافا لمقتضيات مجلة المحاسبة العمومية، لم تعمل البلدية في بعض الحالات على احترام مبدأ التأشير المسبقة مثلما تبينه أسبقية تواريخ الفواتير أو سريان الخدمات لتاريخ التعهد بالنفقة على غرار ما تمّ الوقوف عليه في خصوص تراسل المعطيات (أمر بالصرف 52 و77) وشراء الوقود (أمر بالصرف 75) وتأمين وسائل النقل (أمر بالصرف 43).

كما تمّ في هذا الإطار الوقوف في بعض الحالات على تحميل أوامر بالصرف على تعهدات مغايرة لتلك التي تم تحميل طلبات التزود عليها مثلما يبرزه الجدول التالي:

التحميل	الأمر بالصرف			طلب التزود		الفاتورة
	العدد	التاريخ	مرجع التعهد المحمول عليه	تاريخ التعهد المحمول عليه	تاريخ طلب التزود	
02-10-02201	54	2018/10/22	201800005	2018/10/17	2018/02/14	2018/02/20
02-10-02201	61	2018/10/31	201800005	2018/10/17	2018/03/14	2018/03/16

✓ وتم أحيانا إصدار طلبات تزود على سبيل التسوية كما تدل على ذلك أسبقية تاريخ الفاتورة أو الخدمات لتاريخ طلب التزود كما هو الشأن بالنسبة إلى تراسل المعطيات (الأمر بالصرف 4) وتعهد وصيانة وسائل النقل (الأمر بالصرف 3).

✓ ينصّ الفصل 136 من مجلة المحاسبة العمومية على أنه يجب على المحاسب التثبت قبل تأدية النفقة من صحة إدراجها بالعنوان والباب والقسم والفصل والفقرة والفقرة الفرعية الخاصة بها بحسب نوعها أو موضوعها إلا أنّ البلدية تولّت تحميل النفقة المتعلقة باقتناء هواتف وخرائطش لآلات طباعة ضمن "تعهد وصيانة المعدات والأثاث" (الأمر بالصرف عدد 83 بتاريخ 2018/12/10) في حين كان يتعين تحميلها تباعا ضمن "اقتناء معدّات التصرف الإداري" و"مصاريف اللوازم والمعدّات".

✓ خلافا لمقتضيات التعليمات العامة عدد 75-186 مؤرّخة في 02 أوت 1975 التي نصّت على وجوب تسجيل المشتريات القابلة للجرد بالدفتري المعد للغرض مع تسجيل الرقم المسند للمواد المعنية على فاتورة الشراء، تبين أنّ المصالح المعنية لبلدية بئر الحفي لا تحترم هذه الترايب، من ذلك لم تتول البلدية تسجيل مشتريات على غرار آلات طباعة وكراسي بالإضافة إلى معدّات تركيز كاميرا مراقبة ومعدّات لفائدة المستودع البلدي تولّت اقتناءها سنة 2018 فضلا عن عدم أفراد كل فصل من المواد المنقولة والقابلة للجرد برقم خاص به وهو ما لا يساعد على حسن متابعتها وتحديد المسؤوليات المتعلقة بالتصرف فيها.

وورد في ردّ البلدية بأنها تعمل على تجاوز مختلف النقائص على غرار إقرار لجنة مخصصة للجرد لتسجيل جميع المشتريات القابلة للجرد فضلا عن العمل على تسجيل مختلف الفواتير وإدراج المعطيات المتعلقة بوسائل النقل المنتفعة بالإضافة إلى احترام أجال الصرف مستقبلا.

هذا وجاء في ردّ القابض البلدي بأن القباضة ستعمل على تفادي ما ورد بالتقرير من سهو في تأدية النفقات والتي نصّت عليها مجلّة المحاسبة العمومية خاصّة فيما يتعلّق باحترام مبدأ التأشير المسبقة وتفادي أذون التزوّد على سبيل التسوية فضلا على الحرص على تضمّن الفواتير لمختلف التنصيصات الوجودية.

✓ التمويل العمومي الجمعيات والوداديات

من خلال النظر في المنح التي أسندتها البلدية في إطار التمويل العمومي للجمعيات، تمّ الوقوف على بعض النقائص التي تتعارض مع مقتضيات الأمر عدد 5183 لسنة 2013 المؤرخ في 18 نوفمبر 2013 والمتعلّق بضبط معايير وإجراءات وشروط لإسناد التمويل العمومي للجمعيات.

من ذلك، وفي إطار تمويل وودادية أعوان البلدية، تمّ الوقوف على غياب محضر جلسة اللجنة الفنية الخاصة بالنظر في التمويل العمومي للجمعيات كما أن الملف لم يتضمّن المطلب المودع في الغرض من طرف الودادية بالإضافة إلى غياب ما يفيد إيداع آخر نسخة من التقرير الموجه لدائرة المحاسبات والوثائق المثبتة لسلامة الوضعية الجبائية. يذكر في هذا الإطار أن الملف لم يتضمن ما يفيد إبرام اتفاقية بين الودادية والبلدية وفق ما اقتضاه منشور رئاسة الحكومة المؤرخ في 29 ديسمبر 2017 المتعلّق بتنظيم شروط وإجراءات إسناد التمويل العمومي لفائدة ووداديات الأعوان بعنوان مساعدات إجتماعية.

أما في ما يتعلّق بتمويل الجمعيات الرياضية، تبين أن تركيبة اللجنة الفنية ينقصها عضوان ممثلان للبلدية كما أن الملفات المودعة والمصادق على تمويلها لم تضمن طلبات تمويل في الغرض كما لم تتوفر على كل من نسخة من آخر محضر جلسة انتخابية لهياكل التسيير وآخر تقرير أدبي ومالي مصادق عليه من طرف الجلسة العامة بالإضافة إلى عدم توقّر ما يفيد توجيه آخر نسخة لدائرة المحاسبات باعتبار الحصول على تمويل عمومي سابق.

والبلدية مدعوة لتجاوز مختلف النقائص والإخلالات التي تمّ الوقوف عليها بهدف تحسين مواردها الذاتية ومزيد إحكام إنجاز نفقاتها.